وساقه البيهقي في مناقبة عن الربيع أن الشافعي إذا قال أخبرني الثقة فهو يحيى بن حسان أو من لا أتهم فهو إبراهيم بن أبي يحيى أو (أما) بعض الناس فيريد به أهل العراق أو بعض أصحابنا فأهل الحجاز وقال شيخنا إنه يوجد في كلام الشافعي أخبرني الثقة عن يحيى بن كثير والشافعي لم يأخذ عن أحد ممن أدرك يحيى فيحمل على أنه أراد بسنده إلى يحيى بخلاف من لم يقلد كابن أسحق حيث يقول أخبرني من لا أتهم عن مقسم فذلك لا يكون حجة لغيره لا سيما وقد فسر بالحسن بن عمارة المعروف بالضعف كسيبويه فإن أبا زيد قال إذا قال سيبويه حدثني الثقة فإنما يعنيني وعلى هذا القول يدل كلام ابن الصباغ في العدة فإنه قال إن الشافعي لم يورد ذلك احتجاجا بالخبر على غيره وإنما ذكر لأصحابه قيام الحجة عنده على الحكم وقد عرف هو من روى عنه ذلك لكن قد توقف شيخنا في هذا القول وقال إنه ليس من المبحث لأن المقلد يتبع إمامه ذكر دليله أم لا .

تنبيه ألحق ابن السبكي يحدثني الثقة من مثل الشافعي دون غيره حدثني من لا أتهم في مطلق القبول لا في المرتبة وفرق بينهما الذهبي وقال إن قول الشافعي أخبرني من لا أتهم ليس بحجة لأن من أنزله من رتبة الثقة إلى أنه غير متهم فهو لين عنده ولا بد وضعيف عند غيره لأنه عندنا مجهول ولا حجة في مجهول ونفى الشافعي التهمة عمن حدثه لا يستلزم نفي الضعف فإن ابن لهيعة ووالد علي بن المديني وعبد الرحمن بن زياد الإفريقي وأمثالهم ليسوا ممن نتهمهم على السنن وهم ضعفاء لا نقبل حديثهم للإحتجاج به .

قال ابن السبكي وهوصحيح إلا أن يكون قول الشافعي ذلك حين احتجاجه به فإنه هو والتوثيق حينئذ سواء في أصل الحجة وإن كان مدلول اللفظ لا يزيد على ما ذكره الذهبي ولم يروا أي الجمهور كما هو قضيته كلام